# الحنزينة الرسم

## قوانين ومراسيم

قرارات ، مقررات ، مناشير ، اعلانات وبلاغات

التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه	النشرة الرسميسة اعلانات ، صفقات عموميسة وسجل تجساري	مناقشــات المجلس الوطني		بن والمراسيم	القوانب	الاشتراكات
الجــزائر تليفون : ١٩ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	سنة	سينة	سنة	٦ اشهر	۳ اشهر	
۱۳-۸-۹۲ : رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ ـ ۳۲۰۰	۲۵ دینسارا ۲۰ دبنسارا		۲۶دینارا ۲۵دینارا	۱۶ دبنارا ۲۰ دینارا	•	في الجزائر في البلاد الاجنبيـة

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر. دينار وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين . المطلوب منهم الاعلام عن تعيير عناوينهم وعن مطالبهم \_ يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠٠. دينار \_ ثمن النشر على اساس ٢٥٥٠ دينار للسطر

#### مراسیم ، قرارات ، تعلیمات

#### رئاسة مجلس الوزراء

- قرار مؤرخ في ٢٦ ربيع الأول عام ١٣٨٦ الموافق ١٥ يوليو سنة ١٩٦٦ يتضمن دمج كاتب اداري . 1177

 قراران مؤرخان فی ٦ و ٨ جمادی الاول عـــام ١٣٨٦ الموافق ۲۳ و ۲۵ غشت سنة ۱۹۲۹ يتضمنان تعيين رئيسي مكتب. 1177

#### وزارة الماليسة والتخطيط

- قرار مؤرخ في ٢٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٨ غشت سنة ١٩٦٦ يتضمن تفويض الامضاء الى المدير العام لوزارة 1177 المالية والتخطيط.

#### وزارة العسدل

ـ قرار مؤرخ في ١٩ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٩ يونيسو

ا سنة ١٩٦٦ يتضمن عزل كاتب ضبط غرفة . 1111

#### وزارة التربية الوطنيسة

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۶ ربیسع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٦ يتضمن التحديد الموقت للقانون الاساسي للموظفين الجزائريين التقنييين والاداريين المتعاقدين في مراكز البحث العلمي . 1175

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۶ ربیسع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٦ يتضمن التحديد الموقت لتدريج السلم الاسمستدلالي وشروط التعيين في الوظائف التقنية الخاصة بمعهد الدراسات النووية . 117.

\_ قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۶ ربیع الاول عام ۱۳۸٦ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٦ يتضمن التحديد الموقت للقرائن الاستدلالية المطبقة على الموظفين التابعين لـ CRAPE ولمركز بيير ومارى كورى ومعهد دراسة المحيطات ومعهد الدراسات النووية .

1177

## وزارة التربية الوطنية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٦ يتضمن التحديد الموقتاللقانون الاساسي للموظفين الجزائريين التقنيين والاداريين المتعاقدين في مراكز البحث العلمي

ان وزير الداخلية ،

ووزير المالية والتخطيط ،

ووزير التربية الوطنية ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٩ - ١٣٩٨ المؤرخ في ٩ديسمبر سنة ١٩٥٩ والمتضمن التنظيم العام للمركز الوطنى للبحث العلمي ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٩ - ١٣٩٩ المؤرخ فى ٩ديسمبر سنة ١٩٥٩ والمتعلق بتسيير المركز الوطنى للبحث العلمى ، - وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ٢٥٥ المؤرخ فى ١٦ يوليو سنة ١٩٦٣ والمتضمن نشر البروتوكول الجزائرى الفرنسى المتعلق بتوزيع مؤسسات التعليم ،

يقرر ما يلى:

#### البـاب الاول مجـال التطبيق

المادة الاولى: تطبق احكام هذا القرار على الموظفيين المجزائريين المتعاقدين التقنيين منهم والاداريين لمعهد دراسة المحيطات ومركز بيير ومارى كورى و CRAPE وعلى موظفي ادارة معهد الدروس النووية وذلك باستثناء المعاونين الموضوعين تحت تصرف الباحثين لمؤازرتهم في أشغالهم .

وفيما يتعلق بكيفيات التعيين وتحديد الاجور الخاصـــة بالموظفين التقنيين لمعهد الدراسات النووية تحدد بقراروزارى مشترك يصدر عند الحاجة الاحكام الواجبة التطبيق .

المادة 7: يرتب الموظفون الخاضعون لهذا القرار في أحد الاصناف التي يحدد عدد سلالها وفقا للجدول الوارد فيمال

### وظائف الصنف أ الهندسون الاختصاصيون

صنف أول 1 - 0 سلالم صنف ثانى أ - 9 سلالم صنف ثالث أ - 11 سلما

#### وظائف الصنف ب التقنيون وأعوان الملمين

صنف اول ب - ١٢ سلما صنف ثان ب - ١٢ سلما صنف ثالث ب - ١٢ سلما صنف رابع ب - ١١ سلما صنف خامس ب - ١٠ سلالم صنف سادس ب - ١٠ سلالم صنف سابع ب - ٩ سلالم صنف تامن ب - ٩ سلالم

#### وظائف الصنف ج الرســـامون

صنف اول ج - ٦ سلالم صنف ثان ج - ٦ سلالم صنف ثالث ج - ٧ سلالم صنف رابع ج - ٩ سلالم

#### وظائف الصنف د الموظفون الاداريون

صنف أول د - ١٢ سلما صنف ثان د - ٩ سلالم صنف ثالث د - ١٢ سلما صنف رابع د - ١٠ سلالم صنف خامس د - ٩ سلالم صنف سادس د - ٩ سلالم

المادة ٣: تحدد المهن المطابقة لمختلف الاصناف ا ، ب ، ج، د كما يلى :

## ١ ـ وظائف الصنف ا المهندسون والاختصاصيون

الصنفان الاول والثاني أ : المهندسون

الصنف الثالث أ: المهندسون والمعاونون الاختصاصيون في الابحاث

## ٢ ـ وظائف الصنف ب التقنيون والاعوان المعلمون

صنف أول ب: منسق المراجع \_ أمين مكتبة \_ احيائي \_ محاسب \_ كيميائي \_ مصحح ـ أمين محفوظات \_ محقق \_ فيزيائي \_ تقني علم النفس \_ عالم احصائي \_ مترجم .

صف ثان ب: منسق معاون مختص فی المراجع \_ أمین مكتبة معاون مختص \_ احیائی \_ معاون مختص \_ محاسب معاون مختص مختص ،

مصحح معاون مختص \_ أمين محفوظات معاون مختص \_ محقق معاون مختص \_ تقني علم النفس معاون مختص \_ تقني علم النفس معاون مختص \_ راديو كهربي ميكانيكي مختص \_ احصائي معاون مختص \_ مترجم مختص .

صنف ثالث ب: منسق معاون في المراجع \_ أمين مكتبة معاون \_ احيائي معاون \_ محاسب معاون \_ كيماوى معاون \_ رئيس عمال \_ مصحح معاون \_ أمين محفوظات معاون \_ محقق معاون \_ تقني علم النفس معاون \_ احصائي معاون \_ معاون \_ احصائي معاون \_ معاون .

صنف رابع ب: رئيس فرقة ــ تقني للمختبر ،

صنف خامس ب: معاون احیائی ـ معاون فیزیائی ـ معاون کیماوی ـ عامل صنف اول ـ رادیو کربی میکانیکی .

صنف سادس ب: معاون مختبر \_ عامل صنف ثان \_ نائب أمين مكتبة .

صنف سابع ب: معاون مصور \_ مساعد مختبر \_ عامل صنف ٣ ،

صنف ثامن ب: موظف يتولى اطار موظفي مصالح خدام المختبر ،

صنف تاسع ب: بواب \_ رجال الفرقة \_ موظف\_\_\_و المصلحة .

# ٣ ـ وظائف الصنف ج الرســامون

صنف أول ج: رسامون رئيسيون ،

صنف ثان ج: رسامون للدراسات ، رسامون مصورون صنف أول ،

صنف ثالث ج: رسامون للدراسات البسيطة ، رسامون مصورون صنف ثان ،

صنف رابع ج: رسامون للتنفيذ .

## ٤ ـ وظائف الصنف د الموظفون الاداريون

صنف أول د: كتاب رئيسيون ،

صنف ثان د : کتاب ،

صنف ثالث د: محررون محاسبون ،

صنف رابع د: محاسبون معاونون ، كتاب ، مسيرو الاشفال ،

صنف خامس د: را قنون مختزلون ،

صنف سادس د : مرتبون ، راقنون ، مستخدم مکتب .

اللدة ؟: ان جهاز الموظفين الخاضعين لهذا القائون الاساسي يحدد في كل سنة في نطاق الدونات الميزانية .

ان توزيع الوظائف في مختلف التصنيفات يجسريه مدير مجلس البحث العلمي بعد موافقة :

أ ـ مجلس البحث فيما يتعلق بالوظائف المخصصـــة للمختبرات والمصالح الخاصة بالمركز الوطني للبحث العلمي ، ب ـ مديرية التعليم العالى للوظائف الموضوعة تحتتصرف الباحثين ،

ويجرى هذا التوزيع على اساس مراعاة التحديد التالي:

۱ ـ ان عدد وظائف الصنف ۲ ا لا يمكن أن يتجاوز ۱۰ ب

۱ من الجهاز الاجمالي للموظفين المنوه عنهم في هذا القرار،
۲ ـ ان عدد وظائف مهندسي الصنف ۳ ا لا يمكن أن
يتجاوز ۱۰ ب ۱۰۰ من الجهاز الاجمالي .

٣ ـ ان العدد الكامل لوظائف مساعدى البحث الاختصاصيين ومجموع الوظائف الخاصة بالاصناف ١٠ ٢ب ٣ب لا يمكن أن يتجاوز ٥٠ ب ١٠٠ من الوظائف المرتبة في الصنفين ٥٠ و ٢٠٠ .

 $\chi$  – ان عدد وظائف تقنيي المختبر لا يمكن أن يتجاوز ١٥  $\chi$  من الوظائف المرتبة في الاصناف  $\chi$  .

#### الباب الثــاني التعيـــين

المادة •: لا يجرى تعيين في احدى الوظئف المشار اليها في هذا القرار لمن لا يحوز الجنسية الجزائرية ولا يبلغ الثامنة عشرة على الاقل والستين على الاكثر .

ويجب أن تتوفر فى المرشحين الكفاءات الطبيعية الضرورية للوظيفة الملتمسة . فيلزمون بتقديم شهادة طبية تصدروجوبا عن طبيب محلف للادارة تثبت عدم تعرضهم لأى مرض معد هذا من جهة .

كما يلزمون من جهة أخرى بتقديم شهادة طبية يصدرها طبيب الامراض الصدرية المعين من قبل الادارة تشير الى خلوه من الاعراض الدرنية وكذلك بتقديم شهادتين طبيتين تثبتان خلوهم من كل مرض عقلي وآفة سرطانية .

وتكون مصاريف الفحوص الطبية على عاتق المعنيين .

ويجرى كذلك تحقيق يتناول سيرة المرشحين .

المادة 7: لا يجوز أن يشغل وظيفة أو يرتب في صحف مطابق من لايحوز الصفات المطلوبة المعرف عنها في المواد من المالي . ٢ أو دبلوما صادرة من مؤسسة للتعليم العمومي تكرون قيمتها معينة من قبل لجنة يراسها مدير مجلس البحري العلمي أو ممثله وتضم ممثلا لوزير المالية وممثلا للروزير المالف بالوظيفة العمومية وممثلا للمديرية المختصة في وزارة التربية الوطنية ، ويكون صوت رئيسها ذا أرجحية في حالة تعادل الاصوات .

ويجوز على كل مخالفة هذا النص بعد موافقة اللجنة التى يعينها مدير مجلس البحوث العلمية المشكلة من الاشخاص العلميين . وأن العدد الذي يستفيد من هذا الاعفاء لا يمكن أن يتجاوز السدس فيما يتعلق بالاصناف أ،ب،ج والعشرين

فيما يتعلق بالاصناف د . وعندما يطبق هذا التدبير لفائدة موظف تابع لأحد المراكز الخاصة بالبحث العلمي فيجرى ترتيب المعنى فى صنفه الجديد وفقا لأحكام المادة ٢٦ .

وكل موظف يغير صنفه يلزم باستيفاء الشروط الخاصة بالتعيين والمطابقة للوظيفة المعين لها مع مراعاة الاحكام المنصوص عليها في المادة ٢٦ .

اللادة ٧: كل تعيين وكذا كل تغيير في الصنف لا يمكن أن يقررا الا لملء شاغر حقيقى في الصنف الذي عين الموظف له أو رقي اليه .

لا يسوغ لمن يحوز الدبلوم والشهادات أو الصفة الادعاء بغير الإجر المطابق للصنف الذي رتبت وظيفته فيه .

المادة ٨: يحتظ بوظائف الصنف الاول للموظفين التابعين للصنف الثانى أ الذين أكملوا على الاقل سنتين من الخدمة في السلم الخامس من صنفهم .

يلزم المرشحون لوظائف الصنف الثاني أن يثبتوا ما يلي: 1 - حيازة احدى الشهادات التالية:

- ــ مبرز في الطب ،
- مبرز في البيطرة ،
- مبرز في الصيدلة ،
- \_ مبرز في الحقوق ،
- ـ دكتور دولة في الآداب والعلوم ،
  - دكتور دولة في الصيدلة ،
  - مبرز في التعليم الثانوي ،
  - ـ قيم المحفوظات القديمة ،
    - ۔ دکتور مهندس ،

٢ - أو حيازة احدى شهادات الدبلوم لمهندس المدارس الكبرى أو المؤسسات المماثلة المعددة فيما بعد أو شهادات المطابقة المقبولة .

- مدرسة العلوم التقنية المختلفة
- المدرسة الوطنية العليا للمواصلات السلكية واللاسلكية ،
  - المدرسة الوطنية للجسور والطرقات ،
  - المدرسة الوطنية العليا للمناجم في باريس ،
    - المدرسة العليا للهندسة القروية ،
  - المدرسة الوطنية العليا للمناجم لسان اتيان ايكو ،
    - المدرسة المركزية للفنون والمصنوعات اليدوية ،
      - المدرسة الجوية ،
      - المدرسة الوطنية العليا للملاحة الجوية ،

- المدرسة الوطنية العليا للهندسة البحرية ،
  - المدرسة البحرية ،
- المدرسة الوطنية للمياه والغابات في نانسي ،
  - المعهد الوطني الزراعي ،
- المدرسة العليا للفيزياء والكيمياء الصناعية لمدينية باديس ،
- المدرسة الوطنية العليا للبترول والمحروقات السائلة ،
- المدرسة الوطنية العليا للجيولوجية النطبيقية والتنقيب المنجمي في نانسي .
- المدرسة الوطنية العليا للصناعات الكيمائية في نانسي ،
- المدرسة الوطنية للكهرباء التقنية والـرى والراديو كهرباء في غرينوبل ،
  - المدرسة الوطنية العليا للكيمياء في باريس ،
- المدرسة الوطنية للكهرباء التقنية والالكترونية والرى في تولوز ،
  - المدرسة العليا للكهرباء في مالاكوف ،
    - المدرسة العليا للكيمياء في ملهاوز ،
  - المدرسة الوطنية العليا للكيمياء في بوردو ،
    - المدرسة الوطنية العليا للكيمياء في ليل ،
  - المدرسة الوطنية العليا للزراعة في نانسى ،
  - المدرسة الوطنية العليا للكيمياء في تولوز ،
    - \_ المدرسة الوطنية العليا للزراعة في تولوز ،
  - المدرسة الوطنية العليا للكيمياء في ستراسبورغ ،
- \_ المدرسة الوطنية العليا للميكانيك والجــو التقني في الماتيه ،
  - المدرسة الوطنية العليا للميكانيك في نانت ،
- المدرسة الوطنية العليا لاستخراج المعادن والصناعة المنجمية في نانسي ،
- للدرسة الوطنية العليا للكهرباء والكهرباء الخاصـــة باستخراج المعادن فى غرينوبل ،
- المدرسة الوطنية العليا للكهرباء والميكانيك في نانسى ،
  - \_ معهد هندسة الكيمياء في تولوز ،
  - المعهد البصرى النظرى والتطبيقي ،
  - ٣ ـ أو حيازة احدى الشهادات التالية:
    - \_ دكتور في الدورة الثالثة ،
      - \_ دكتور في الحقوق ،
        - ــ دكتور في الطب ،
        - \_ دكتور بيطرة ،

المادة ٩: يجب على المرشحين لوظيفة في الصنف الثالث ١ أن يبرهنوا:

۱ ـ على حيازتهم لاحدى الشهادات المنصوص عليها في الفقرة ۳ من المادة ۸ ،

٢ \_ أو على حيازتهم لاحدى شهادات الهندسة الصادرة عن المدارس أو المؤسسات المعينة فيما يلى:

- ـ مدرسة ليوني ، المركزية ،
- \_ المدرسة الوطنية للاشفال الخاصة بالملاحة الجوية ،
  - المعهد الفرنسى للتبريد الصناعي ،
  - \_ المدرسة العليا للمهندسين والطوبوغرافيين ،
  - المدرسة التقنية العليا للبناء والسلاح البحرى ،
    - المدرسة الوطنية العليا للخزف في سيفر ،
- \_ المدرسة الوطنية العليا للفنون وصناعة النسييج في روبي ،
- \_ مدرسة التلاميذ المهندسين الميكانيكيين للبحرية في بريست ،
- \_ المدرسة الوطنية للزراعة في غرينيون ومونبليه ورين الجزائر ،
  - \_ المدرسة الوطنية للصناعات الزراعية في دوى ،
  - ـ المعهد الوطني الزراعي الفرنسي فيما وراء البحار ،
    - ــ المدرسة الوطنية لمهندسي الفن والمهن ٠
    - ـ المدرسة الوطنية للمحركات المشتعلة والمتفجرة ،
      - \_ المدرسة العليا للكيمياء الصناعية في ليون ،
        - \_ معهد الراديو تقني لجامعة ليل ،
        - \_ معهد الالكتروميكانيك لجامعة ليل ،
        - معهد الكيمياء التطبيقية لجامعة ليل ،
- \_ معهد المقاييس الزمنية وميكروميكانيك في بيزانسون ،
  - ـ المعهد الزراعي لجامعة نانسي ،
- معهد الكيمياء والتكنولوجي الصناعية في كليرم--ون فيران ،
  - \_ معهد الكيمياء الملحق في جامعة العلوم في رين ،
    - \_ المعهد الوطني العالي للكيمياء في مونبيليه ،
      - \_ معهد الكيمياء في تولوز ،
      - \_ معهد ميكانيك الزيوت لجامعة تولوز ،
        - \_ معهد علم زراعة البساتين في فرساي ،
- \_ المدرسة الخصوصية للاشف\_ال العمومية والبناء والصناعة ،

- معهد البحوث الخاص بزيوت النخل والسوائل الزيتية ،
   معهد نسيج فرنسا ،
  - \_ المعهد الفرنسي للمطاط ،
  - معهد الكيمياء للجامعة الكاثوليكية للعلوم في ليون ،
    - مدرسة معمل الجعة ومعمل المنتشبة في نانسي ،
      - ـ المعهد الفرنسي للورق لجامعة غرينوبل ،
        - المعهد الصناعي لشمال فرنسا ،
          - ـ المعهد الوطني للاحصائيات .
            - ٣ \_ أو شهادة صيدلى .

يعين المساعدون الاختصاصيون للبحث بموجب مقسرر صادر عن مدير مجلس البحث العلمي من عداد المرشحسين الحائزين على شهادات الدبلوم المنصوص عليها في المادة . ١٠ أدناه .

المادة ١٠: ان المرشحين لوظيفة في الصنف الاول ب يجب ان يكونوا مستحصلين:

1 \_ اما على احدى شهادات الهندسة المعترف بها من الدولة من غير الشهادات المطلوبة للتعيين في وظائف الصنف! ..

ب \_ أو على أحدى شهادات الدبلوم الواردة فيما بعد :

- ـ ليسانس ،
- ـ دبلوم عليا لمدرسة اللوفر ،
- ـدبلوم مدرسة العلوم السياسية ،
- \_ دبلوم المدرسة الوطنية للغات الشرقية الحية ،
  - \_ دبلوم المدرسة التطبيقية للدراسات العليا ،
    - \_ دبلوم معهد الدراسات السياسية ،
    - دبلوم الدولة لمستشار في التوجيه المهني ،

المادة 11: ان المرشحين لوظيفة في الصنف الشاني ب باستثناء وظائف رئيس معمل وراديو ميكانيك اختصاصي يجب ان يكونوا حاملين لشهادتي الليسانس أو لشهادتي الكونسر فاتوار الوطنية للفنون والمهن .

ان المرشحير لوظبفة رئيس معمل يجب أن يثبترا شملهم في الصناعة لوظيفة رئيس معمل أو بخلاف ذلك اكمالهم أربع سنوات على الاقل في الخدمة بصفة معلم .

ان المرشحين لوظيفة راديو كهربي ميكانيكي اختصاصي يجب أن يكونوا حاملي دبلوم تسيير راديو كهربي صادر عن مؤسسة تقنية اختصاصية .

اللاة ١٢: ان المرشحين لوظيفة في الصنف الشالث ب باستثناء مهن المعلمين والمصورين يجب أن يكسونوا حاملي

البكالوريا في التعليم الثانوى أوالبروفي العالى أو شهادة احيائي أو كيميائي أو احصائي أو كيميائي أو احصائي صادرة عن المدرسة التقنية الاختصاصية أو معهد جامعي .

ويجب أن يثبت المرشحون لوظيفة معلم أنهم أشغيلوا في الصناعة وظيفة معلم أو بخلاف ذلك أنهم أكملوا على الاقل أربع سنوات في الخدمة بصفة رئيس فرقة . فيجب عليهم على الاقل ادارة فرقتين أو ترتيبهم على رأس فوج مؤلف من خمسة عشر عاملا مهنيا على الاقل .

ويجب أن يكون المرشحون لوظيفة مصور من حملة شهادة الكفاءة المهنية في التصوير أو قد نجحوا في اختبارات المباراة المهنية .

المادة 17: ان المرشحين لوظيفة رئيس فرقة يجب ان يكونوا من حملة دبلوم تلميذ مرخص من المدرسة الوطنية المهنية أو مشغلين في الصناعة وظيفة رئيس فرقة أو بخلاف ذلك قد أكملوا على الاقل أربع سنين من الخدمة بصفة عمال متفوقين أو مهنيين . ويجب أن يحوزوا على مسؤولية فرقة مؤلفة من خمسة عشر عاملا مهنيا .

ويعين تقنيو المختبرات بموجب مقرر يصدره مدير المركز الوطني للبحث العلمي من عداد المرشجين الحائزين على الشهادات المنصوص عليها في المادة ١٤ أدناه .

المادة 18: ان المرشحين لوظيفة معاون احيائي ومعاون كيميائي أو معاون فيزيائي يجب أن يكونوا من حملة شهادة دبلوم معاون احيائي أو معاون كيميائي أو معاون فيرزيائي صادرة عن المدرسة التقنية الاختصاصية .

ويجب أن يكون المرشحون لوظيفة عامل من الصنف الاول أو راديو كهرباء ميكانيكي من حملة شهادة البروفي للتعليم الصناعي أو شهادة الكفاءة المهنية .

بخلاف ذلك فيجب أن يكون المرشحون ناجحيين في اختبارات المباريات المهنية .

المادة 10: يجب على المرشحين لاحدى وظائف الصنف الولاوم أن يستوفوا شروط التدريب المهني المقتضاة بصورة اعتيادية سواء في مختبرات التعليم العالي أو في الهيئات الخصوصية للتعيين في الوظائف المماثلة.

اللدة 17: يعين الرسامون الرئيسيون من عداد المرشحين الحائزين على صفة رسام اختصاصي رئيسي في الصناعية أو ممن أكملوا على الاقل خمس سنوات خدمة بصفية رسامين للدروس.

يعين رسامو الدروس من عداد المرشحين الحائرين على صفة رسام اختصاصي للدروس فى الصناعة او ممن أكملواعلى الاقل أربع سنوات خدمة بصفة رسامين للدروس البسيطة .

يعين رسامو الدروس البسيطة من عداد المرشحيين الحائزين على صفة رسام اختصاصي للدروس البسيطة في الصناعة أو ممن أكملوا على الإقل ثلاث سنوات من الخدمة بصفة رسام للتنفيذ .

يعين رسامو التنفيذ من عداد المرشحين الحائزين على صفة رسامين للتنفيذ في الصناعة .

المادة ١٧: يجب على المرشحين لوظيفة من الصنف الاول د أن يكونوا حائزين لاحدى الشهادات المنصوص عليها في المادة ٣ من الصنف أ ـ ١ من المرسوم رقم ٦٢ ـ ٥٠٣ المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢.

وتؤدى لحملة الليسانس التام الاجور المطابقة للسلم الاعلى مباشرة .

اللاة 11: يكون المرشحون لوظيفة الصنف الشائى د مستحصلين وجوبا على احدى شهادات الدبلوم المنصوص عليها في المادة ٣ من الصنف ب١ من المرسوم رقم ٢٢-٣٠٥ المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٣.

وتؤدى لحملة شهادة البكالوريا التامة الاجور المطابقة للسلم الاعلى مباشرة .

اللاة 19: 1 – أن المرشحين لوظيفة في الصنف الثالث د يجب أن يكونوا من حملة أحدى شهادات الدبلوم المنصوص عليها في المادة ٣ من الصنف ب-٢ من المرسوم رقم ٢٢-٣٠٠ المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢أى شهادة الكفاءة المهنية لمحاسب.

٢ - ان المرشحين لوظيفة في الصنف الرابع د يجب أن يكونوا من حملة احدى الشهادات المنصوص عليها في المادة ٣ صنف ج - ١ ، ٢ أى شهادة الكفاءة المهنيسة لمعاون محاسب.

أما مسير الاشغال فيجب أن يكون مزودا برخصية القيادة .

المادة ٢٠ : ١ - أن المرشحين لوظيفة في الصنف الخامس د يجب أن يكونوا من حملة شهادة الكفاءة المهنية لراقب مختزل.

٢ - ان المرشحين لوظيفة في الصنف السادس د يجب ان يكونوا نجحوا في اختبارات المباراة المهنية .

المادة ٢١: أن التعهد النهائي للموظفين المتعاقدين يجب أن يسبقه تمرين تأهيلي لمدة سنة أثنهر في الخدمة الفعلية قاملة التجديد لمرة واحدة ولمدة سنة أشهر على الاكثر .

يجوز أن تمنح الاعفاءات بصورة استثنائية لصالح الموظفين الذين يكونون قد اشغلوا بصورة مرضية جدا في الادارة أو الصناعة وظيفة مطابقة للوظيفة التي عينوا لها . '

يصادق على التعهد بموجب مقرر يصدره مدير مجلس البحث العلمي .

يقرر التعهد لمدة غير محدودة مبدئيا بيد انه عندما يجرى تعيين للقيام بأشغال معينة فيجوز أن ينص مقرر التعيين على أن الالتزام محدد بمدة هذه الاشغال.

المادة ٢٢ : عند انقضاء فترة التدريب يتخذ مقرر تبعا للاجراء المنصوص عليه في المادة ٢١ من هذا القرار بتثبيت التعهد أو بانهائه .

وفى هذه الحالة الاخيرة يسرح المتمرن دون تعـــويض أو اخبار مسبق .

ويسبوغ فسنخ التعهد من طرفى العقد دون شروط أواخبار مسبق .

وعندما يثبت التعهد يرتب الموظفون في سلم البداية مسن الصنف ، على أنه يجوز أن يراعى لهم جانب التطبيق المهني الذي يثبت قيامهم به في مهنة مطابقة للوظيفة ليمكن اعسادة ترتيبهم في سلم أعلى .

ويستلزم كل سلم على الاقل الاقدمية المقررة في المادة ٢٧ ( فقرة أولى ) الواردة فيما بعد ، فيما يخص حساب التطبيق المهني المكتسب في مصلحة للدولة أو الجماعات المحليسة أو المؤسسات العمومية ومرة ونصف لهذه الاقدمية بالنسبسة للتطبيق المهني المكتسب في القطاع الخاص أو في المؤسسسات المؤممة .

وعلى كل فان الحد الادنى لهذه الاقدميات تقيد بحسب الترتيب لاربع سنوات وست سنوات لكل سلم بالنسبة للموظفين المعينين لشغل احدى الوظائف التابعة للصنف اج و ٢ج و٣ ج ٠

ولا يؤخذ بهذه السنوات الا في حالة اكتمالها بعد سين الثامنة عشرة .

الله ٢٣: خلافا لأحكام المادة السابقة يجوز اقرار . ؟ ب المن التعيين السابقة يجوز اقرار . ؟ ب من التعيين التحيين التحرى عند اللزوم بعد مراعاة الخدمات السابقة المنطبقة على نصوص الفقرة ؟ من المادة ٢٢ .

وعلاوة على ذلك ، فانه يمكن ترتيب ٢٠ بـ ١٠٠ من موظفى الصنفين ٢ أو ٣ أبناء على مقرر مدير مجلس البحث العلمى مباشرة فى السلم الثانى أو الثالث أو الرابع من صنفهم وترتيب ٥ بـ ١٠٠ فى السلم الخامس أو السادس ، وفى هذه الحالات لا يجرى حساب فترة التطبيق المهنى .

#### الباب الثالث الاجـــور

اللادة ٢٤ : يحق للموظفين الخاضعين لهذا القرار بعد الخدمة الفعلية الحصول على أجر يجرى حسابه وفقاللصنف والسلم التابعين لهما تبعا للقواعد المحددة بقرار مشترك يصدره وزير المالية ووزير التربية الوطنية والوزير المكلف بالوظيفة العمومية .

وتضاف على هذه الاجور التعويضات ذات الصبغة العائلية والمكافآت أو التعويضات المخصصة لهولاء الموظفين بموجب نصوص خاصة .

اللدة ٢٥: يطبق على الموظفين المتعاقدين في مراكز البحث العلمي التشريع الخاص بالضمان الاجتماعي وبطوارىء العمل والامراض المهنية وعند اللزوم بنظام التقاعد التكميلي للضمان الاجتماعي .

وفيما يتعلق بالمعنيين المنتسبين لنظام التقاعد الخساص بعمال الدولة فلهم أن يحتفظوا بحق الانتفاع منه بصفة شخصية بموجب طلب يقدم في مهلة أقصاها ستة أشهسر من تاريخ قبولهم في الاسلاك المنصوص عليها في هذا القرار .

وان اقتطاعات المعاش المخصومة من أجورهم يجب أنتؤدى الى الصندوق الخاص بعمال الجزائر FSOA المسير من الصندوق العام للتقاعد.

#### البساب السرابع أ \_ العطسل

المادة ٢٦: يستفيد الموظفون المتعاقدون من عطلة سنوية مدفوعة الاجر في الشروط نفسها الجارى تطبيقها على الموظفين الرسميين .

#### ب ـ العطل المتعلقة بالدواعي الشخصية

المادة ٢٧ : يجوز أن يمنح المستفيدون من هذا القسرار بناء على طلبهم عطلا لدواع شخصية دون أن تتجاوز مدتها سنة واحدة .

ولا تتبع هذه العطل لأجر ما ولا يترتب عليها أية أقدمية في الخدمة .

ويسرح الموظفون الذين لا يعودون للخدمة عند انقضاء هذه العطل دون تعويض ولا أخبار مسبق .

#### ج ـ العطل المرضية والعطل الخاصة بالولادة والرضاعة

اللاة ٢٨: يمكن للموظفين المشار اليهم في هذا القرار وفي كل فترة ١٢ شهرا وعند تقديمهم شهادة طبية الحصول على عطل محددة كما يلى:

\_ بعد ستة أشهر من الدوام: شهر واحد بأجر كامل وشهر واحد بنصف أجر ،

\_ بعد ثلاث سنوات من الدوام: شهران بأجر كـامل وشهران بنصف أجر ،

\_ بعد خمس سنوات من الدوام: ثلاثة أشهر بأجر كامل وثلاثة أشهر بنصف أجر .

ويجوز أن تجرى عليهم الرقابة فى كل وقت من قبل طبيب محلف من الادارة . أما الاعانات العائلية فتؤدى بكاملها طيلة فترات الفياب المذكورة فى هذه المادة .

المادة ٢٩: تستفيد النفساء من النساء بعد ستة أشهر من الدوام ، وبناء على تقديم شهادة طبية ، من عطلة بكامل الاجر لمدة مساوية للمدة المحددة في التشريع الخاص بالضمان الاجتماعي .

المادة ٣٠ : ان الاعانات النقدية التي تؤديها صناديق الضمان الاجتماعي تحسم من المبالغ التي تمنحها الادارة و فقللمادتين ٢٨ و ٢٩ .

المادة ٣١: عندما تكون الحقوق الخاصة بالعطل المدفوعة الاجر المنصوص عليها في المادتين ٢٨ و ٢٩ قد استنفذت فان الموظفين الذين لا يستطيمون القيمام بالخصدمة أو يرغبون الحصول على عطلة لتربية أولادهم يجرى وضعهم بحالة عطلة بدون أجر .

ويجرى تسريحهم:

أ \_ اذا انقضت ثلاث سنوات على هذا الوضع الاخير ،

ب \_ اذا لم يمكنهم عند انقضاء عطلتهم القيام بوظيف\_ة بسبب مقتضيات الخدمة .

ولا يمكن حساب أية أقدمية عن هذه العطل .

#### الياب الخامس

#### اوقات العمل \_ التاديب

اللدة ٣٢: ان ساعات العمل المترتبة على الموظفين المتعاقدين هي الساعات المحددة لموظفي المصالح الخارجية في ادارات الدولة .

ويتعين على الموظفين التقيد بالضوابط الجارى بها العمل في المختبر أو المصاحة المخصصين لها ،

المادة ٣٣ : خلافا للمادة السابقة ، يسوغ تعيين موظفين لاجراء عمل غير كامل كما يجوز الترخيص للموظفين بتنقيص مدة العمل لمقتضيات المصلحة .

فيحسب عل كل أجرهم بنسبة مدة خدمتهم .

اللادة ٣٤: مع الاحتفاظ بالاحكام التى وردت فى نصوص خصوصية لا يؤدى عن الساعات الاضافية أجر ما . بيد أنه يجرى تعويضها بالراحة بالاتفاق مع الرئيس المسلماني .

اللادة ٣٥: ان العقوبات التأديبية القابلة التطبيق عـــلى الموظفين المتعاقدين هي التالية:

١ - التنبيه ،

٢ - التوبيخ مع قيد اشعار به في الملف ،

٣ – الايقاف عن العمل لمدن أقصاها شهر واحد مع قطع المرتب ،

٤ الطرد بدون تعويض التسريح ،

وتصدر هذه العقوبات عن مدير مجلس البحث العلمي. بعد موافقة هذا الاخير في اجتماع مجلس التأديب الذي يدلى أمامه المعني بايضاحاته عن الافعال المعزوة اليه .

ويمكنه الاطلاع على ملفه بما فى ذلك التقرير المقدم ضده قبل ثمانية أيام من اجتماع المجلس والاستعانة بمدافع يختاره ليمثل أمام المجلس.

المادة ٣٦: ان الموظفين الذين يتعرضون للتوبيخ مع قيده في الملف والذين لم يكونوا قد تعرضوا خلال فترة ثلاث سنوات لأى تدبير تأديبي يمكنهم أن يطلبوا الغاء القيد فيبت مدير مجلس البحث العلمي بالطلب بعد أخذ رأى الرؤساء المتدرجيين للمعنى وراى مجلس التأديب .

المادة ٣٧: في حالة ارتكاب الخطأ الجسيم يجوز لمدير مجلس البحث العلمي بناء على اقتراح رئيسي المصلحة التابع له الموظف مباشرة أن يمنع فورا هذا الاخير من ممارسية

مهامه واقتطاع جزء من أجره بما لا يجاوز النصف ويستمر هذا في كل الاحوال على قبض تمام الاضافات الخاصة بالاعباء العائلية . ويجرى ضبط وضع المعني في مهلة أقصالها شهران .

#### البــاب الســادس النقل وترك الوظيفــة

اللدة ٣٨: ان الموظفين الراغبين فى الدخول الى وظيفة جديدة مطابقة لوظيفتهم سواء كان ذلك بطريق الاستبدال أو التعيين فى وظيفة شاغرة يمكنهم أن يعبروا عن رغبتهم برسالة يوجهونها الى مدير مجلس البحث العلمي . فيدعى رئيسهم التدرجي لاعطاء رأيه بشأن هذا الطلب .

فيراعى مدير مجلس البحث العلمي رغبة المعنى فى نطاق الحدود التى تسمح له بها منفعة المصلحة وذلك بعد مشاورة رئيس المختر أو المصلحة أو الباحث الذى يرغب كل معنى التعاون معه .

المادة ٣٩: يجوز نقل الموظفين المتعاقدين من المختبر المعيلين له الى مختبر آخر بموجب مقرر يصدره مدير مجلس البحث العلمي بعد مشاورة هذا الاخير وذلك عندما تستدعى مقتضيات المصلحة هذا النقل.

ويسرح الموظفون الذين لا يوافقون على النقل المقرر .

اللدة ٠٠٠: يجوز وضع الموظف المتعساقد تحت تصرف هيئات البحث العمومية أو الخاصة لمدة أقصاها ثلاث سنوات قابلة التجديد وذلك بموجب مقرر يصدره مدير مجلس البحث العلمي مع موافقة المعنى .

فيحتفظ الموظفون المرتبون في هذا الوضع بحق الاستفادة من هذا القرار وتؤدى لهم أجورهم الهيئة التي وضعتهم تحت تصرفها .

اللدة ١٤: في حالة نقل مختبر لمدينة أخرى وتفيير مقر رئيس المصلحة فان الموظفين الذين لا يرغبون القيام بوظائفهم في مكان المقر الجديد يجرى تسريحهم .

وفى هذه الحالة وفى حالة التسريح الصادر على اثر الفاء الوظيفة أو طبقا للفقرة ب من المادة ٣٤ يعين الموظفون مجددا وعلى وجه الاولوية فى الوظيفة فى حدود الوظائف الشاغرة وفى النطاق الذى تسمح به مقتضيات المصلحة .

وفى حالة تعذر ذلك يتقاضون تعويضات التسريح المنصوص عليها في المادة ٥٤.

المادة ٢٦ : يجرى تسريح الموظفين الذين تثبت عـــدم كفاءتهم المهنية مع المحافظة على الاجراءات نفسها المنصوص عليها في مادة التأديب .

ويمكن أن يؤدى لهم بناء على اقتراح مجلس التأديب تعويض التسريح المنصوص عليه في المادة ٥٤ .

المادة ٣٤ : يشطب على الموظفين المتعاقدين من جسدول السلك عند بلوغهم سن الخامسة والستين .

المادة ؟} : للموظفين المتعاقدين الذين يجرى تسريحهم لداع غير تاديبي حق باخبار سابق لمدة شهر واحد .

ويسبوغ لهم فسنخ عقدهم شريطة تطبيق الاخبار نفسه .

المادة ٥٥ : أن الموظفين المتعاقدين الله ين يجرى تسريحهم طبقا للمواد ٢ } و٣ } و ؟ يستفيدون من تعسويض التسريح المقرر في النصوص الجارى بها العمل .

#### البساب السسابع احكام متنوعــة

المادة ٢٦ : يخضع الموظفون المتعاقدون للنظام الخاص بتعدد الوظائف .

ولا يسوغ لهم ممارسة أى نشاط مأجور أو مجاني خارج مراكز البحث العلمي له صلة مباشرة مع نشاطهم في مراكز البحث العلمي ماعدا الاستثناء الذي يمنحه مدير البحث

المادة ٧٧ : أن الاشفال التي يدعى هؤلاء الموظفون للمعاونة فيها أو التي تكون ذات صلة مباشرة مع نشاطهم في مجلس البحث العلمي فلا يجوز لهم نشرها واطلاع الغير عليها أو التباحث فيها الا بعد الاذن المنوح من مدير مجلس البحث

اللَّادة ٨٤ : يجب على الموظفين المتعاقب دين اعلام مدير المجلس الوطني للبحث العلمي بالاختراعات التي يتوصلون اليها بمناسبة الاشغال التي يكافأون عنها وذلك قبل

فاذا استنسب مجلس البحث العلمي الاحتفاظ بالاختراع فيودع طلبات البراءة باسمه وعلى نفقته مع بيان اسمم

وفي هذه الحالة يبرم عقد بين مجلس البحث العلميي والمخترع ينص فيه على اقتسام المنافع التي يمكن أن تنجم عن استغلال الاختراع .

واذا صرح مجلس البحث العلمي بعدم اهتمامه بالاختراع اصبح المخترع حرا في التصرف به .

اللاة ٤٩ : يسرى مفعول هذا القرار من ١ يونيو سنة

المادة ٥٠: تؤلف لجنة من ممثلي وزارة الداخلية (مديرية الوظيفة العمومية ) ووزارة المالية والتخطيط (مديرية الميزانية) ووزارة التربيـة الوطنيـة (مجلس البحث العلمـي) تتولى ترتيب الموظفين في وظائفهم بالتدريج الخاص بسلالم الاجور المطابقة .

العمومية ومدير التعليم العالى ومدير الادارة العامة ، كــل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدةالرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٦ .

> عن وزير الداخلية الكاتب العام حسين طيبي

عن وزير المالية والتخطيط

المدير العام المعاون للمالية

عن وزير التربية الوطنية الكاتب العسام

بموجب تفويض الطاهر تجيني صالح مبروكين

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۶ ربیع الاول عام ۱۳۸٦ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٦ يتضمن التحديد الموقتالتدريج السلم الاستدلالي وشروط التعيين في الوظائف التقنيةالخاصة بمعهد الدراسات النووية

> ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ، ووزير المالية والتخطيط ،

 بمقتضى القانون رقم ٦٢ – ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الىغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفـــة للسيادة الوطنية ،

\_ وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢١ سبتمبر سنة ١٩٥٦ والمتضمن المصادقة على مداولة مجلس جامعة الجزائر بتاريخ ٨ يونيو سنة ١٩٥٦ التي تقضي باحداث معهد الدراسات النووية ،

\_ وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ١٣ يوليـــو سنة ١٩٦٦ والمتضمسن التحسديد الموقت لقسانون المؤظفسسين الجزائريين التقنيين والاداريين المتعاقدين مع مراكز البحث العلمي ،

يقرر ما يلي:

ِ **المادة الاولى:** تطبيقا للفقرة ٢ من المادة ١ من القرار الوزارى المشترك المذكور أعلاه تحدد شروط التعيين في الوظائف التقنية الخاصة بمعهد الدراسات النووية كما يلي :

#### أ ـ العمال المهنيون

\_ ع م ١ : عامل حائز على مهنة يمكنه نيل شهــادة المادة ١٥: يكلف مدير الميزانية والمراقبة ومدير الوظيفة | الاهلية المهنية فيها اذا نجح في التجربة المهنية المزاولة .

\_ ع م ٢ : عامل تتوفر فيه معارف ال ع م ١ المدعومة بالتطبيق العملي لعدة سنوات اذا نجح في تجربة مهنية .

- ع م ٣: عامل اختصاصي حائز على المعارف المطابقة لشبهادة الاهلية المهنية المدعومة بالتطبيق لعدة سنوات وبعد النجاح في تجربة مهنية .

عامل معلم: عامل اختصاصى يكون مدربا بصورة خاصة ويبرهن على وفرة المبادرة . ويجب أن يحوز فى اختصاصه ويبرهن على وفرة المبادرة . ويجب أن يحوز فى اختصاصه لاستعمال تقنيات اختصاص آخر . فتمكنه هذه المعرفة المزدوجة من انجاز مجموع المركبات ويستطيع تنفيذ جهاز على بيانات موجزة لهدف يبغى ادراكه . وأن النسبة الخاصة بالعمال المعلمين بالنظر للعمال المهنيين لا يمكن تحديدها بسبب صبغة الاشغال الخاصة بالمختبرات .

رئيس عمال: معلم مهني ، مكلف بالتوزيع والعمل على تنفيذ الاشفال الموكولة اليه من قبل العمال المهنيين الذين يشكلون فوجا مؤلفا على الاقل من خمسة عمال وعامل معلم . وهو يضبط احترام الوقت والنظام الخاصين بالموظفين الموضوعين تحت أوامره ، ويجب أن يكون عليما بالمبادرات الخاصية بوظيفته .

#### رئيس فرقة العمال المهنيين:

معلم مهني يمارس بصفة دائمة قيادة عدة عمال مهنيين او اختصاصيين في اختصاصه فيتولى ضمان انتاج فرقته بصورة علمة تحت ادارة معلم بدرجة سليمة أعلى . وهم عبارة عن العمال المهنيين م ٣ أنفسهم الذين يقودون فوج عمال يتألف عادة من عدة مهنيين م ٣ . وان رؤساء الفرق ملزمون فعليا بالادارة الدائمة للفرقة .

رئيس معمل: سلم ١ . معلم متفوق يتولى مسؤولية الدراسة وتنفيذ الاشغال الهامة بالتجاوب مع عدة انظمية ويحرر التقارير التقنية المطابقة لهذه الاشغال . وهيوت عبارة عن رئيس عمال اختصاصي قدير يحوز خبرة ٣ سنوات على الاقل بصفة رئيس عمال ب أو ج ويتمتع بأهلية القيادة المتعلقة بالاعوان التقنيين من الصنفين الاول أو الثاني وبرؤساء الفرقة التابعة لجميع الاختصاصات وبرؤساء العمال .

رئيس معمل: سلم ٢: التعريف نفسه الموصوف فى السلم ١ ولكن بانسافة الخبرة والمسؤولية الواسعتين ويجب على رؤساء المعمل أن يتولوا فعليا الادارة الدائمة لعدة فرق.

#### ب ـ الوظفون التقنيون

مت : الموظف القادر على تفسير مخطط بياني وانجاز التركيب والتعبير المطابقين . ويستطيع وحده اجراء تجربة أو خبرة عادية وفقا للبيانات التفصيلية وترقيم النتائج ، ويكون قادرا على تعيين الأعطال ونواقص الاجهزة المعدة لاستعماله .

م ت ٢: الموظف الحائز على المعارف العلمية العامة على الاقل في مستوى البكالوريا ويكون قد اكتسب في فرع معين المعارف التعليقية التي تمكنه لوحده من انجاز الاختبارات أو التجارب على أساس البيانات العامة الموضحة . ويكون

أهلا للقيام لوحده باختيار الاجهزة والقطيع الضرورية الخاصة بالتركيب المألوف . كما يكون قلدرا على تقيديم النتائج على شكل خطوط منحنية أو جداول واستخسراج النتائج العادية .

م ت ٣: الموظف الحائز علاوة على مواصفات الفقرة م ت ٢ على معرفة وخبرة كافيتين في اختصاصه ليمكن الركون اليه في تنظيم العمل بعد المناقشنة مع رئيسي تقني وتبيان النتائج المنوى الحصول عليها .

م ت رئيسى: الموظف التقنى الاختصاصى والكفء الذى يحوز خبرة ٣ سنوات على الاقل بصفة م ت ٣ ويكون قادرا بمفرده على درس وتوجيه التجهارب وتشغيمل الاجهزة أو التركيبات المتضمنة عدة انظمة (كهرباء وميكانيك وراديو كهرباء . . الخ) ويحرر التقارير التقنية المطابقة لهذه الاشغال . ويحوز كفاءة قيادة الموظفين مت و و مت ٢ .

#### ج ـ الرســامون

رسام مفصل: العارف برسم الجملة ، فينقد رسيوم مختلف القطع التى يتركب منها المجموع ويعرف نسخ الرسم التخطيطي.

رسام التنفيذ: يستطيع التوصل بمعر فة مفردات جميع قطع مجموعة ما ويجيد امكانيات الصنع ويمكنه تدقيق امكانيسة تركيب المجموع بطريقة اعادة التركيب وينفذ رسوم قطع الغيار او مجموعات عادية عسلى اسساس الضوابط التقنيسة الموضوعة تحت تصرفه ، وذلك على صورة تكون فيها تلك الرسوم قابلة الاستعمال مباشرة في أعمال التنفيذ الخاص بالمعمل .

رسام الدراسات: سلم 1: ينفذ دراسة آلة أو جهاز يكون جزءا من مشروع المجموع وذو ألمام بالتأسيس والصنصع والتركيب. ويطبق النماذج العادية لصلابة الادوات المتعلقة بدراسته ، ويكون قادرا في ميسلمان الكهرباء على اعداد المخططات والمخططات البيانية لمجموع تركيب كهسربائي لمجموعات واسعة ومجموعات الادوات والدراسات الخاصة بالارتباطات المتشابكة والتربيط.

رسام الدراسات: سلم ٢: ينفذ دراسة آلات أو اجهسزة تكون جزءا من مشروع المجموع وذو المام بالتأسيس وصناعة الحديد والصنع والتركيب ويعمل حسابات المقاومة الخاصة بالادوات المتصلة بدراسته ( برنامج المدارس الوطنية للفنون والمهن).

#### د ـ تصنيف الهندسين المبتدئين

يصنف المهندسون المبتدئون في الافواج التالية:

ان قائمة المدارس وشهادات الدبلوم محررة بصفية بالنه .

ان المهندسين المبتدئين بحسب شهادة الدبلوم والاستحقاق الذي يحوزونه (ترتيب النجاح ) الاختصاص ، السنة الرابعة

من التمرين . . الخ ) يمكن تصنيفهم في الفوج الاعلى .

الهندس المبتدىء: فوج ١: مدارس بريغي ـ سودريا ، المدرسة الخصوصية للاشفال العمومية .

الهندس المبتدىء: فوج ٢: ليسانس علوم ، المدرسة الوطنية للفنون والمهن .

المهندس المبتدىء: فوج ٣: مدرسة العلوم التقنية المختلفة، المدرسة المركزية للفنون والصغناعة اليدوية FPC ، مدرسة العلمين العليا ، المدرسة العليا للكهرباء ، المدرسة العلياللمناجم .

اللاة ٢: ان تدريج السلم الاستتدلالي المطبق عسلي الموظفين المذكورين قد حدد كما يلي:

#### العمسال المهنيسون

فوج } رقــم الاستدلال	فوج ۳ رقـم الاستدلال	فوج ٢ رقـم الاستدلال	فوج ۱ رقـم الاستدلال	الإصناف
777	777	۸.۲	171	عامل مهني _ سلم ١
٣.٥	777	٨37	717	عامل مهني ـ سلم ٢
<b>70</b> A	444	٣	777	عامل مهني _ سلم ٣
777	700	٣٢٠	۲۸۷	عامل مهني _ سلم }

#### عمال معلمون ورؤساء فرقة ع م ورؤساء عمال ورؤساء فرق

فوج } رقــم الاستدلال	فوج ۳ رقــم الاستدلال	فوج ٢ رقـم الاستدلال	فوج ۱ رقـم الاستدلال	الاصناف
۳۸۹	777	707	710	معلم عامل
743	٤٠٢	<b>***</b>	<b>70V</b>	رئيس فرقة
<b>{</b> 90	801	£1A	77.8	رئيس عمال ب
٥٢٦	891	\ {{\bar{V}}	113	رئيس عمال ج
٥٨٢	٥٤.	017	٤٥٩	رئیس معمل ۱
711	770	۸۲۸	8.87	رئيس معمل ٢

#### موظفون تقنيون

فوج } رقـم الاستدلال	فوج ۳ رقـم الاستدلال	فوج ۲ رقـــم الاستدلال	فوج ۱ رقــم الاستدلال	الاصناف
<b>TV1</b>	T 0 A	441	797	موظف تقنی ـ سلم ۱
<b>'</b> ₹٣٧.	٤.٨	477	409	موظف تقني ــ سلم ٢
०٣٩	010	173	<i>[73]</i>	موظف تقني ـ سلم ٣

#### موظفون تقنيون رئيسيون

فوج }	فوج ۳	فوج ۲	فوج ۱	الاصناف
رقـم الاستدلال	رقـم الاستدلال	رقـم الاستدلال	رقـم الاستدلال	موظف تقني _ رئيسي
708	7.4	004	07.	سلم ۱
		·		موظف تقني ــ رئيسي
٦٨٦	1 744	۱۱ ۱۸۱	040	سلم ۲

#### رســامون

الاصناف	فوج ۱ رقــم الاستدلال	فوج ۲ رقــم الاستدلال	فوج ۳ رقـم الاستدلال	فوج } رقـم الاستدلال
سام مفصل	Y & A.	779	٣١.	78.
سام تنفیذ	777	444	480	٣٦٣
سام دراسات بسيطة	470	<b>70</b> V	***	<b>٤١١</b>
سام دراسات بسيطة			•	
سلم ۱	<b>ro.</b>	414	<b>٣1</b> ٣	173
سام دراسات سلم ۲	479	٤٠١	844	۸۶۶
سام مشروع سلم ۱	478	818	801	<b>{</b> 90
سام مشروع سنم ۲	£11	<b>₹ 0 V</b>	<b>{91</b>	770
سام رئيس فوج سلم ١	१०९	710	٥٤.	۶۸۲
سام رئيس فوج سلم ٢	£AY	۸۲٥	٥٦٣	711

#### مهندســون

فوج ۳ رقـم الاستدلال	فـوج ٢ رقـم الاستدلال	فوج ۱ رقـم الاستدلال	الإصناف
0 { {	£٣0	TVV	مهندس مبتدىء
7.7	071	879	،
781	००५		· · · · ·
900	٧٥٨	7.8.1	مهندس ۲ ــ ا
H.B	۸۲٥	V19	ن
	H.E	H.C	مهندس ۳ ــ آ

المادة ٣: يكلف مدير الميزانية والمراقبة ومدير الوظيفة العمومية ومدير التعليم العالى ومدير الادارة العامة • كل فيما يخصه • بتنفيذ ههذا القرار الذي يسرى مفعوله ابتداء من ١ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٥ وينشر في الجريدة الرشمية للجمهورية الجهيزائرية الديمقراطيسة الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٦ .

عن وزير التربية الوطنية عن وزير الداخلية الكاتب العام الكاتب العام طاهر تجيني حسين طيبي

عن وزير المالية والتخطيط وبتفويض منه المدير العام المعاون للمالية صالح مبروكين

قرار وزارى مشترك مؤرخ في ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق

۱۳ يوليو سنة ۱۹۹۹ يتضمن التحديد المسبوقت للقرائن الاستدلالية المطبقة على الموظفين التابعين لـ CRAPE ، ولمركز بير ومارى كورى ومعهد دراسة المحيطات ومعهد الدراسات النسووية

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير المالية والتخطيط ، ووزير الداخلية ،

- بمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى ٢٤ ربيع الاول عام ١٩٦٦ الموافق ١٣ يوليو سنة ١٩٦٦ والمتضمس التحديد الموقت للقوانين الاساسية للموظفين الجسزائريين التقنيين والاداريين المتعاقدين فى مراكز البحث العلمي ،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: ان تدريج السلم الاستدلالي المطبق عصلى الموظفين المتعاقدين التقنيين والاداريين له CRAPE ، ولمهسد دراسة المحيطات ولمركز بيير ومارى كورى والموظفين الاداريين لمهد الدراسات النووية ، قد حدد كما يلي:

الارقام الاستدلالية	الدرجيات	الاصــناف	الارقام الاستدلالية	الدرجيات	الاصيناف
£10	الدرحة السابعة		1	لدرجة الخامسة	الصنف الاول أ
79.	الدرجة السادسة	er er	90.	لدرجة الرابعة	
۲۷.	الدرجة الخامسة		۸۸٥	الدرجة الثالثة	
70.	الدرجة الرابعة		٧٨٥	لدرجة الثانية	i
۲۳.	الدرجة الثالثة		٦٨٥	لدرجة الاولى	
۳.٥	الدرجة الثانية				
445	الدرجة الاولى		۷۸٥	لدرجة التاسعة	الصنف الثاني أ ١٠٠٠
	_	-	۷۳٥	لدرجة الثامنة	
<b>ξ</b> 00	الدرجة الثانية عشرة	الصنف الثالث ب	۹۸۶	لدرجة السابعة	1
£ { 5	الدرجة الحادية عشرة		750	لدرجة السادسة	1
. 73	الدرجة العاشرة		٥٨٥	لدرجة الخامسة	•
ξ	الدرجة التاسعة		00.	لدرجة الرابعة	1
٣٨.	الدرجة الثامنة		010	ادرجة الثالثة	•
700	الدرجة السابعة	·	٤٨٠	لدرجة الثانية	1
440	الدرجة السادسة	·	\$\$0	لدرجة الاولى	1
717	الدرجة الخامسة				
797	الدرجة الرابعة		٧٣٥	لدرجة الحادية عشرة	1
177	الدرجة الثالثة		790	لدرجة العاشرة	i i
967	الدرجة الثانية		700.	لدرجة التاسعة	
780	الدرجة الاولى		710	لدرجة الثامنة	i e
			٥٨٠	لدرجة السابعة	1
470	الدرجة الحادية عشرة	_ · ·	00.	لدرجة السادسة	i
400	الدرجة العاشرة		٥٢.	لدرجة الخامسة	
78.	الدرجة التاسعة	<b>,</b>	890	لدرجة الرابعة	1
77.	الدرجة انثامنة		170	لدرجة الثالثة	1
710	الدرجة السابعة		170	درجة الثانية	ł
٣٠.٠	الدرجة السادسة	1	1.0	درجة الاولى	) \ [
470	الدرجة الخامسة				
۲٧.	الدرجة الرابعة	i	4	لدرجة الثانية عشرة	
700	الدرجة الثالثة	1		درجة الحادية عشرة	
780	الدرجة الثانية		780	درجة العاشرة	1
74.	الدرجة الاولى		7.0	درجة التاسعة	
			٥٧٠	درجة النامنة	i
۲۳۰,	•	الصنف الخامس ب٠٠	0 8 0	درجة السابعة	
٣٢٠,	الدرجة التاسعة		010	درجة السادسة . تالنات	ł .
410	الدرجة الثامنة		٤٨٥	درجة الخامسة	'
٣	الدرجة السابعة		<b>{00</b>	درجة الرابعة درجة الثالثة	1
440	الدرجة السادسة	ł	٤٣٠	درجه الثالثة درجة الثانية	i
۲۷۰	الدرجة الخامسة		ξ···	1 " '	j .
700	الدرجة الرابعة الدرجة الثالثة	1	٣٧٠	درجة الاولى	'
7 8 0	الدرجة الثالثة الدرجة الثانية			7 4 " 11411 "	11
74.	_ ·		٥٣٠	درجة الثانية عشرة	1
710	الدرجة الاولى		0	الرجة الحادية عشرة	
<b>,</b> , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	2 41 11 7 41		٤٨٠	درجة العاشرة	ľ
770	الدرجة العاشرة	' •	<b>{00</b>	درجة التاسعة	
101	لدرجة التاسعة	'I	1 540	درجة الثامنة	· ' .

الارقام الاستدلالية	الدرجــات	الاصيناف	الارقام الاستدلالية	الدرجــات	الاصسناف
				.*	
٤٢.	الدرجة الاولى		749	الدرجة انثامنة	
			747	الدرجة السابعة	
٤٢٠	الدرجة السادسة	الصنف الثاني ج	770	الدرجة السادسة	
<b>ξ.</b> ξ	الدرجة الخامسة		717	الدرجة الخامسة	
. 7A7	الدرجة الرابعة		7.7	الدرجة الرابعة	
. ٣٦٩	الدرجة الثالثة		198	الدرجة الثالثة	
408	الدرجة الثانية		۱۸۷	الدرجة الثانية	
440	الدرجة الاولى		۱۸۰	الدرجة الاولى	
	·				
٣٣.	لدرجة السابعة	الصنف الثالث ج · · ·	۲۳.		الصنف السابع ب
71.	الدرجة السادسة		717	الدرجة الثامنة	
798	الدرجة الخامسة		717	الدرجة السابعة	· ·
7.1.1	الدرجة الرابعة		۲.٦	الدرجة السادسة	
177	الدرجة الثالثة		۲	الدرجة الخامسة	1
787	الدرجة الثانية		١٨٩	الدرجة الرابعة	
77.	الدرجة الاولى		174	الدرجة الثالثة	
			171	الدرجة الثانية	
۲۸۲	الدرجة التاسعة	الصنف الرابع ج	170	الدرجة الاولى	
777	الدرجة النامنة				latti is att
409	الدرجة السابعة	<u>.</u>	7		الصنف الثامن ب
489	الدرجة السادسة		19.	الدرجة الثامنة	
140	الدرجة الخامسة	·	1.0	الدرجة السابعة	l
777	الدرجة الرابعة		1	الدرجة السادسة	
717	الدرجة الثالثة	f	17.	الدرجة الخامسة	1
7.4	الدرجة الثانية	ſ	170	الدرجة الرابعة الدرجة الثالثة	
111	الدرجة الاولى	• •	17.	لدرجة الثانية الدرجة الثانية	
		الصنف الاول د	180	لدرجة الاولى	
٧.٥	الدرجة الثانية عشرة		100	تحرب الوالى	
780	الدرجة الحادية عشرة		110	لدرحة التاسعة	الصنف التاسع ب
7.0	الدرجة العاشرة		۱۸۰	للرحة الثامنة	1
۰۷۰	الدرجة التاسعة '	I .	17.	لدرجة السابعة	1
080	الدرجة انثامنة	1	170	لدرجة السادسة	
010	الدرجة السابعة	·	107	لدرجة الخامسة	ł.
٤٨٥	الدرجة السادسة	•	184	لدرجة الرابعة	
800	الدرجة الخامسة	1	187	لدرجة الثالثة	Į.
٤٣.	الدرجة الرابعة	i	147	لدرجة الثانية	I
ξ	الدرجة الثالثة		170	لدرجة الاولى	I .
ξγ.	الدرجة الثانية				
440	الدرجة الاولى		070	لدرجة السادسة	الصنف الاول ج
٥٣.	الدرجة التاسعة	الصنف الثاني د٠٠٠٠	070	ر. الدرجة الخامسة	1
· • •	الدرجة الثامنة		0.0	لدرجة الرابعة	1
٤٧٠	الدرجة السابعة	į	٤٨٠	لدرجة الثالثة	ł
• •			ξο.	لدرجة الثانية	1
	•	•	•	- · ·	

الارقام الاستدلالية	الدرجــات	الإصـناف	الارقام الاستدلالية	الدرجسات	الاصسناف
			<del></del>		
780	الدرجة السابعة		{ { o	الدرجة السادسة	
777	الدرجة السادسة		810	الدرجة الخامسة	·
777	الدرجة الخامسة		٣٨٥	الدرجة الرابعة	
317	الدرجة الرابعة		400	الدرجة الثالثة	
۲.٧	الدرجة الثالثة		44.	الدرجة الثانية	
۲.,	الدرجة الثانية		٣	الدرجة الاولى	
144	الدرجة الاولى				
			٤٣٠	الدرجة الثانية عشرة	الصنف الثالث د
۲۱.	الدرجة التاسعة	. الصنف السادس د	ξ.ο	الدرجة الحادية عشرة	
7.0	الدرجة الثامنة		۳۸٥	الدرجة العاشرة	1
۲.,	الدرجة السابعة		470	الدرجة التاسعة	1
19.	الدرجة السادسة		٣٤.	الدرجة النامنة	
140	الدرجة الخامسة		٣٢.	لدرجة السابعة	
۱۸۰	الدرجة الرابعة		٣٠٠	الدرجة السادسة	
17.	الدرجة الثالثة		710	الدرجة الخامسة	
170	الدرجة الثانية		۲۷.	الدرجة الرابعة	
17.	الدرجة الاولى	•	700	الدرجة الثالثة	i
7 : 1: 11		اللام ۲ في در د	780	الدرجة الثانية	
	الميزانية والمراقبة ومدير ة ومدير التعليم العــــبــا		770	الدرجة الاولى	
	طنية ، كل فيما يخصه ،		79.	الدرجة العاشرة	الصنف الرابع د
عام ١٣٨٥	مفعوله ابتداء من ١ صفر	هذا القرار الذي يسرى .	777	الدرجة التاسفة	1
ة الرسمية	١٩٦٥ وينشر في الجريد	الموافق ١ يونيو سنة ٥	771	الدرجة ألنامنة	ŀ
	مقراطية الشعبية .	للجمهورية الجزائرية الدي	171	الدرجة السابعة	ł .
//. / is	ربيع الاول عام ١٣٨٦	محد بالحُثُ أَدُ فِي ٢٢	701	الدرجة السادسة	
المواقق ١١	ربيع ۱۱۸۲ هـ ۱۱۸۲	يوليو سنة ١٩٦٦ .	777	الدرجة الخامسة	'
		V 1 V V === J_ J_ J	77.	الدرجة الرابعة	
ب العام	عن وزير الداخلية ـ الكاتم	<b>}</b>	717	الدرجة الثالثة	
	حسين طيبي		4.9	الدرجة الثانية	
التخطيط	ية عن وزير المالية و	عن وزير التربية الوطن	7 - 1	الدرجة الاولى	
	 وبتفويض من	الكاتب العام			
	المدير العام المعاون	•	700	الدرجة التاسعة	الصنف الخامس د
	صالح مبرو	طاهر التجيني	70.	الدرجة الثامنة	